

الصلاة خلف إمام من غير المذاهب الأربعة

السؤال:

هل تجوز الصلاة خلف إمام من غير المذاهب الأربعة في حالة الضرورة أو في حالة الجهالة؟

الإجابة:

تجوز الصلاة خلف إمام من غير المذاهب الأربعة بشرط أن لا يكون من أصحاب البدع المكفرة.

والله ولي التوفيق.